


<p>المادة: التربية الوطنية والتنشئة المدنية الشهادة: الثانوية العامة الفرع: اجتماع واقتصاد/ علوم الحياة / علوم عامة / آداب وإنسانيات نموذج رقم -٣- المدة : ساعة واحدة</p>	<p>الهيئة الأكاديمية المشتركة قسم: التربية الوطنية والتنشئة المدنية</p>	 <p>المركز التربوي للبحوث والأبحاث</p>
---	---	---

نموذج مسابقة (يراعي تعليق الدروس والتوصيف المعدل للعام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧ وحتى صدور المناهج المطورة)

**المجال الأول: على مستوى المعارف (ثمانى علامات)**

**أولاً: أجب بـ"صح" أو "خطأ"، عن الجمل الآتية مصححاً الخطأ : (اربع علامات)**

- الرأي العام في بلد ما يتألف من الفئات التي تعنى بالشأن العام وتلتزم قضايا المجتمع وتدلي برأيها .
- عقد العمل الجماعي يتطلب وضع نسخه عنه في وزارة العدل .
- النظام الاكثري هو الذي يؤدي الى فوز المرشح الأكبر سنا من بين المرشحين المتنافسين .
- قانون الصيد البري يمنع استعمال الدبق والشباك ويحمي الاعشاش من ٢٥ أيار الى نهاية ايلول .

**ثانياً: اختر الاجابة أو الاجابات الصحيحة في كل من الجمل الآتية: (علامتان)**

<p>٢- تتكون عناصر في الدفاع المدني من : أ- موظفين وأجراء تابعين لملاك وزارة الدفاع ب- موظفين متطوعين من جمعيات خاصة ج- مكلفين طرفين من الاهلين د- مساهمين او متطوعين اختياريين.</p>	<p>١- مدة ولاية المجلس الاختياري هي : أ- ٤ سنوات ب- ٥ سنوات ج- ٦ سنوات د- ٨ سنوات</p>
<p>٤- مدلولات انخفاض نسبة المشاركة في الانتخابات النيابية : أ- رضى الناخبين عن الظروف المحيطة بالعملية الانتخابية ب- لا مبالاة الناخبين وعدم ادراك لأهمية المشاركة في الانتخابات . ج- اضعاف شرعية السلطة المنبثقة عن مثل هذه الانتخابات . د- وعي المواطنين لدورهم السياسي.</p>	<p>٣- مهام الدفاع الوطني الموكل بها في لبنان الى القوى المسلحة التي تتألف من: أ- شركات الحماية الخاصة ب- قوى الامن الداخلي ج- الصليب الاحمر اللبناني د- حملهم السلاح بحكم وظيفتهم</p>

**ثالثاً: صنّف مهام قوى الامن ضمن جدول من عمودين معنونا كل منها : (علامتان)**

- ضبط الجرائم بعد وقوعها
- المحافظة على الامن والسلامة العامة وحماية الحريات
- تنفيذ الانابات القضائية والمذكرات العدلية
- جمع الادلة والتحقيق مع المتهمين ومساعدة المحاكم في اجراء التبليغات
- حماية الاشخاص والممتلكات
- السهر على تطبيق القوانين والانظمة

## المجال الثاني: تحليل مستندات: (ست علامات)

### مستند رقم (١)

تجرى الانتخابات النيابية في يوم واحد لجميع الدوائر الانتخابية وذلك خلال السنتين يوماً التي تسبق انتهاء ولاية مجلس النواب، باستثناء الحالة التي يُحل فيها المجلس المذكور، حيث تجرى الانتخابات خلال الثلاثة أشهر التي تلي نشر مرسوم الحل.

تدعى الهيئات الناخبة بمرسوم. وتكون المهلة بين تاريخ نشر هذا المرسوم واجتماع الهيئات الناخبة تسعين يوماً على الأقل.

المادة ٤٣ و ٤٤ من قانون الانتخاب رقم: ٤١ الصادر بتاريخ ١٠/٨/٢٠٠٨

### مستند رقم (٢)

المواطن اللبناني أمامه فرصة استحقاق الانتخابات البلدية. هي مناسبة جدية وفعلية للتعبير عن رأيه وممارسة خياراته ترشّحاً وانتخاباً، وهي أحد مداخل إعادة تفعيل العملية الديمقراطية في لبنان وتمكين المواطن اللبناني من المشاركة في إدارة شؤونه المحلية.

الخطوة الأولى في هذه العملية الانتخابية تكمن في تجاوب المواطن مع الاستعدادات القانونية التي تجريها الحكومة، لتنظيم هذه الانتخابات، من خلال نشر قوائم انتخابية أولية أعدتها وزارة الداخلية والبلديات والمديرية العامة للأحوال الشخصية.

من مسؤولية المواطن، ومن واجبه، الأطلاع على هذه القوائم، في الفترة الممتدة من العاشر من شباط الجاري إلى العاشر من آذار المقبل، وممارسة الحق في الاعتراض أمام لجان القيد المختصة، في حال اكتشاف أي خلل فيها، من أجل تصحيحه، لا بدّ هنا من التنكير بضرورة الاستحصال على بطاقة هوية، لمن لم يستصدرها بعد، أو لمن تغيّر وضعه، ليتمكن من ممارسة حقه في الاقتراع.

نهاد المشنوق، وزير الداخلية والبلديات، عن الموقع الإلكتروني: <http://www.elections.gov.lb>

### انطلاقاً من المستندين أجب عن الاسئلة الآتية:


- ١- قدم كلا من المستندين نوعه ، مصدره والفكرة الرئيسة التي يتناولها. (علامتان)
- ٢- استخرج من المستندين :  
أ- المهل القانونية لإجراء الانتخابات ودعوة الهيئة الناخبة. (علامة)  
ب - واجبات المواطن قبل العملية الانتخابية. (علامة ونصف)
- ٣- يشير المستند الثاني الى الانتخابات البلدية :  
- اذكر الجهة الصالحة التي تقدم اليها تصاريح المرشحين والمدة القانونية التي يبيت خلالها قبول او رفض طلب الترشيحات. (علامة ونصف)

### المجال الثالث: دراسة وضعية مشكلة (ست علامات):

تقدّم عدد من العمّال بطلب لدى وزارة العدل بهدف تأسيس نقابة مهن حرّة، تمهيداً لمفاوضة صاحب المصنع الذي يعملون فيه على إبرام عقد عمل جماعي؛ وعند إبرام العقد، وافقت الجمعية العمومية على الصيغة النهائية للعقد بأغلبية نصف الاعضاء.

- ١- صحّح المغالطات القانونية الواردة في المسألة اعلاه. (علامتان)
- ٢- سمّ المرجع القضائي المختصّ للنظر بالمراجعات المتعلقة بنزاعات العمل الفردية مبينا ثلاثاً من خصائص المراجعة أمامه. (علامتان)
- ٣- قدّم اقتراحين لتفعيل العمل النقابي الحرّ والمسؤول. (علامتان)

عملاً موفقاً

<p>المادة: التربية الوطنية والتثنية المدنية الشهادة: الثانوية العامة الفرع: اجتماع واقتصاد/ علوم الحياة / علوم عامة / آداب وإنسانيات نموذج رقم -٣- المدة: ساعة واحدة</p>	<p>الهيئة الأكاديمية المشتركة قسم: التربية الوطنية والتثنية المدنية</p>	 <p>المركز القومي للبحوث والدراسات</p>
--	---	---

أسس التصحيح (تراعي تعليق الدروس والتوصيف المعدل للعام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧ وحتى صدور المناهج المطورة)

الملاحظات	العلامة	الإجابات المقترحة	السؤال
<b>المجال الأول: على مستوى المعارف (ثمانى علامات)</b>			
<p>علامة واحدة لكل إجابة صحيحة ونصف علامة للخطأ ونصف علامة للتصحيح</p>	<p>أربع علامات</p>	<p>أ- صح ب- خطأ، يجب وضع نسخة عنه في وزارة العمل. ج- خطأ، هو النظام الذي يؤدي الى فوز المرشح الذي ينال أكبر عدد من اصوات المقترعين. د- خطأ، قانون الصيد الذي يمنع استعمال الدبق والشباك ويحمى أعشاش البيض وصغار الطيور، يمنع صيد الطيور النافعة ويحدد الانواع المسموح بصيدها.</p>	<p>اولاً</p>
<p>نصف علامة لكل خاتمة في حال وجود اجابتين صحيحتين تقسم العلامة</p>	<p>علامتان</p>	<p>١. ج. ٢. ج - د. ٣. ب- د. ٤. ب- ج.</p>	<p>ثانياً</p>
<p>ربع علامة لكل إجابة صحيحة وربع علامة لكل عنوان</p>	<p>علامتان</p>	<p>ضابطة ادارية : ٢ - ٥ - ٦ ضابطة عدلية : ١ - ٣ - ٤</p>	<p>ثالثاً</p>
<b>المجال الثاني: تحليل مستندات: (ست علامات)</b>			
<p>ربع علامة لكل نوع ربع علامة لكل مصدر نصف علامة للفكرة الرئيسية</p>	<p>علامتان</p>	<p><u>المستند رقم (١):</u> - نوعه: نص / مادة قانونية - مصدره: المادة ٤٣ و ٤٤ من قانون الانتخاب الصادر بتاريخ ٨/١٠/٢٠٠٨ رقم : ٤١ - الفكرة الرئيسية: موعد اجراء الانتخابات والمهل المتعلقة بها. <u>المستند رقم (٢):</u> - نوعه: نص - مصدره: نهاد المشنوق، وزير الداخلية والبلديات، عن الموقع الإلكتروني: <a href="http://www.elections.gov.lb">http://www.elections.gov.lb</a> - الفكرة الرئيسية: أهمية الانتخابات البلدية ودور المواطن في مواكبة الاستعدادات الحكومية.</p>	<p>١</p>

الملاحظات	العلامة	الإجابات المقترحة	السؤال								
نصف علامة لكل مهلة	علامة	أ - المهل القانونية لإجراء الانتخابات - خلال السنتين يوماً التي تسبق انتهاء ولاية مجلس النواب، باستثناء الحالة التي يُحل فيها المجلس المذكور، حيث تجري الانتخابات خلال الثلاثة أشهر التي تلي نشر مرسوم الحل. - دعوة الهيئة الناخبة. المهلة بين تاريخ نشر هذا المرسوم واجتماع الهيئات الناخبة تسعين يوماً على الأقل.	٢								
نصف علامة لكل فقرة	علامة ونصف	ب - واجبات المواطن - الاطلاع على القوائم الانتخابية في فترة النشر الأولي، بهدف التدقيق في مضمون هذه القوائم. - ممارسة الحق في الاعتراض أمام لجان القيد المختصة، في حال اكتشاف أي خلل فيها، من أجل تصحيحه. - ضرورة الاستحصال على بطاقة هوية، لمن لم يستصدرها بعد، أو لمن تغير وضعه، ليتمكن من ممارسة حقه في الاقتراع.	٢								
علامة للجهات الصالحة ونصف علامة للمدة القانونية	علامة ونصف	- الجهة الصالحة التي تقدم إليها تصاريح المرشحين : المحافظة، القانمقامية - المدة القانونية لقبول او رفض طلبات الترشيح ثلاثة ايام من تقديم الطلب.	٣								
<b>المجال الثالث :دراسة وضعية مشكلة (ست علامات)</b>											
علامة للمغالطات وعلامة على التصحيح	علامتان	١- <table border="1" style="margin-left: auto; margin-right: auto;"> <thead> <tr> <th>المغالطة</th> <th>التصحيح</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>وزارة العدل</td> <td>وزارة العمل</td> </tr> <tr> <td>نقابة مهن حرة</td> <td>نقابة مهنية</td> </tr> <tr> <td>نصف الاعضاء</td> <td>ثلثي الاعضاء</td> </tr> </tbody> </table>	المغالطة	التصحيح	وزارة العدل	وزارة العمل	نقابة مهن حرة	نقابة مهنية	نصف الاعضاء	ثلثي الاعضاء	
المغالطة	التصحيح										
وزارة العدل	وزارة العمل										
نقابة مهن حرة	نقابة مهنية										
نصف الاعضاء	ثلثي الاعضاء										
نصف علامة لكل اجابة صحيحة	علامتان	٢- المرجع القضائي هو مجلس العمل التحكيمي خصائص المراجعة أمامه: - السرعة في بتّ المراجعة. - الإعفاء من الرسوم القضائية. - عدم ضرورة الاستعانة بمحام.									
علامة واحدة لكل مقترح	علامتان	٣- الاقتراحات لتفعيل العمل النقابي. - ضرورة التوعية والتثقيف العمالي. - العمل على استقلالية النقابات وعدم الشردمة. - عدم تدخّل الدولة أو السياسة في النقابات. - التنظيم الداخلي، وملاحقة الانتساب. - حصر حقّ الترشح لمنصب عضوية النقابة بعدد دورات محدّدة تحقّقاً لمبدأ تداول السلطة. - لخط حصص (كوتا) للنساء وعنصر الشباب في النقابات العمالية.									